



المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني
Technical and Vocational Training Corporation

كراسة الشروط والمواصفات

تأجير مبنى الورش لإنتاج وتقديم خدمات الطعام والإعاشة
بكلية السياحة والفندقة بالمدينة المنورة

اسم المزايدة

حسب المعلن في بوابة الاستثمار في المدن السعودية " فرص "

رقم المزايدة

م ٢٠٢٥

لعام

الصفحة 1 من 17



صفحة	فهرس المحتويات
٣	أ- قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كافة المستندات المطلوبة
٤	ب- تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات
٤	ج- الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفق ايجار السنة الأولى
٥	١- مقدمة
٦	٢- وصف الموقع
٧	٣- اشتراطات دخول المزايدة والتقديم
٩	٤- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض
٩	٥- ما يحق للمؤسسة وللمستثمر قبل واثناء فتح المظاريف
٩	٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع
١٠	٧- الاشتراطات العامة
١١	٨- الاشتراطات الخاصة
١٢	٩- الاشتراطات الفنية
١٣	١٠- إقرار من المستثمر
١٤	١١- نموذج تقديم العطاء
١٥	١٢- نموذج محضر تسليم العقار
١٦	١٣- نموذج التعهد بإحضار الوثائق الأصلية وأصل الضمان
١٧	"تنويه"

أ- قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم عروض التأجير أو الاستثمار على الوثائق الأصلية المستلمة من المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وتقديم كافة المستندات المطلوبة: على المستثمر قبل إغلاق الظرف ان يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة [√] أمام كل مستند ان كان مرفقا ومختوما:

الرقم	المستند	مرفق	غير مرفق	إجباري	غير إجباري
١	نموذج العطاء			√	
٢	توكيل رسمي موثق إذا قام بتوقيع العطاء ومرفقاته شخص غير صاحب العطاء			√	
٣	إثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية بالتوقيع			√	
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري			√	
٥	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي			√	
٦	صورة بشهادات الخبرة لمشاريع سابقة مشابهة			√	
٧	خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي ساري المفعول على أن تكون صلاحية الخطاب الى بعد (٩٠ يوم) من تاريخ مدة العقد ويبدأ من تاريخ اخر موعد لتقديم العطاء			√	
٨	صورة من شهادة الزكاة والدخل والضريبة سارية المفعول			√	
٩	صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول			√	
١٠	صورة من الشهادة الصادرة من التأمينات الاجتماعية			√	
١١	صورة من شهادة الالتزام بالسعودة			√	
١٢	صورة من تسديد الزكاة والضريبة			√	
١٣	شهادة خبرة شركة المقاولات التي سيسند لها التنفيذ وإن وجدت			√	
١٤	كراسة الشروط والمواصفات والتوقيع عليها			√	
١٥	إقرار المستثمر			√	
١٦	نموذج التعهد بإحضار الوثائق الأصلية وأصل الضمان			√	
١٧	نسخة من الإعلان			√	

ب- تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط ومواصفات:

المشروع	تأجير مبنى الورش لإنتاج وتقديم خدمات الطعام والإعاشة بكلية السياحة والفندقة بالمدينة المنورة وهو مبنى قائم المراد تشغيله وإدارته وصيانته من المستثمر حسب النشاط المحدد للمشروع بالموقع المحدد
العقار	هو مبنى قائم على الأرض المملوكة للمؤسسة والمحدد مكانه في وصف العقار
المؤسسة	المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني
مقدم العطاء	هو شركة او مؤسسة مرخصة لمزاولة - نشاط انشاء وتشغل وإدارة مثل هذه المشروعات
المزايدة	هي طريقة لأثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف حصول المزايدة على أعلى سعر وتتبعها المؤسسة عند تأجير العقارات
الكراسة	كراسة الشروط ومواصفات

ج - الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع ايجار السنة الأولى:

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان واستقبال العطاءات
	كما هو محدد في الاعلان	اخر موعد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الاعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدهه المؤسسة	اعلان نتيجة المزايدة
	تحدهه المؤسسة	موعد اخطار الترسية
	خلال خمسة عشر يوم عمل من تاريخ إشعار المؤسسة للمستثمر بمراجعتها	تاريخ توقيع العقد
	من تاريخ استلام العقار وفق بند [٢/٦]	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد اجرة السنة الأولى



ترغب المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني في طرح مزايده عامه عن طريق منصة فرص بين المستثمرين لتأجير مبنى الورش لإنتاج وتقديم خدمات الطعام والإعاشة بكلية السياحة والفندقة بالمدينة المنورة مبنى قائم على ارض مملوكة للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وذلك لإدارته وتشغيله وصيانته وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة. والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ومراعاتها عند تقديم عطاءهم لهذه المزايده على ان يقدم مع العرض فكرة أولية عن الاستثمار والمشروع المزمع اقامته على الموقع موضحاً فيها النشاط الرئيسي ونوع المباني وجدول الكميات والتكلفة التقديرية للمشروع، وتهييب المؤسسة بالقراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية والجوانب القانونية للعقد والتزامات المستثمر بما يمكنه تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بهذه الفرصة الاستثمارية والاستفادة منها بشكل سليم وفي ذات الوقت يحقق اهداف المؤسسة من المشروع. وترحب المؤسسة بالرد على اي استفسارات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايده، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات بإحدى الطرق التالية:


- على الهاتف رقم: ١١٢٨٩٦١٧٧ .
- أو عن طريق البريد الالكتروني: (Investment@tvtc.gov.sa)



٢- وصف الموقع:

اسم الكلية او المعهد	كلية السياحة والفندقة بالمدينة المنورة - أبيار علي
نوع النشاط	تأجير مبنى الورش رقم ٤ ، مطابخ لإنتاج وتقديم خدمات الطعام والإعاشة
نوع البناء	مبنى خرساني + سقف هنقر
حالة العقار	جيد يحتاج لبعض أعمال الصيانة والترميم والدهانات
عدد الأدوار	دور واحد
المساحة الإجمالية	٢١,٤٨٠ م ^٢

الموقع:



صور الموقع:



٣- اشتراطات دخول المزايدة والتقديم:

١/٣ من يحق له دخول المزايدة:

١/٣/١ يحق للشركات والمؤسسات ذو الخبرة في تشغيل النشاط المعلن عنه التقدم في هذه المزايدة ماعدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل. ويحق للمؤسسة استبعاد المتقدمين الذين عليهم مستحقات متأخرة للمؤسسة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن مواعيدها.

١/٣/٢ يسري على الشركات الغير سعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢/٣ لغة العطاء:

١/٣/٢/١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع. بما في ذلك العطاء وجميع مرفقاته وبياناته ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

٢/٣/٢/٢ في حال التقدم بمسند باي لغة أخرى يتم ترجمته الى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد. ويعتبر النص العربي هو المعمول فيه حالة الالتباس أو الاختلاف في المضمون.

٣/٣ مكان تقديم العطاء:

١/٣/٣ تقدم العطاءات الكتروني عن طريق بوابة الاستثمار في المدن السعودية " فرص".

٢/٣/٣ وكما يتم ارسال أصل الضمان بالبريد المسجل على العنوان التالي العنوان الوطني موجهاً للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني لجنة فتح المظاريف بإدارة الاستثمار والتخصيص مدينة الرياض حي الملز شارع: عمر بن الخطاب (رقم المبني: 6081 الرمز البريدي: ١٢٦١٣ الرقم الإضافي: 3456) مع ارفاق صورة من الارشالية في بوابة الاستثمار في المدن السعودية " فرص"، أو تسليم أصل الضمان لجنة فتح المظاريف بإدارة الاستثمار والتخصيص مبنى ديوان المؤسسة في مدينة الرياض حي: الملز شارع: عمر بن الخطاب قبل انتهاء فترة تقديم العطاءات مع ارفاق نسخة للضمان في بوابة الاستثمار في المدن السعودية " فرص".

❖ أن يتضمن الضمان النهائي البند التالي: "نتعهد بموجب هذا الضمان تعهد غير مشروط وغير قابل للنقض بالآتي الإفراج عن هذا الضمان أو التصرف به بموجب مطالبة العميل أو بتقديمه أصل الضمان لنا إلا بعد موافقة خطية من المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني إدارة الاستثمار والتخصيص أو بانتهاء مدته دون طلب تمديد كتابي من المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني إدارة الاستثمار والتخصيص يسلم لنا مناقلة أو عبر الوسائل الإلكترونية".

❖ يتم إرسال الوثائق الأصلية وأصل الضمان متى ما كان ممكنا بعد التنسيق مع المؤسسة حسب الآلية المذكورة في البند ١/٣/٣ والبند ٢/٣/٣.

٤/٣ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف:

يجب أن تقدم العطاءات في الموعد المحدد بمنصة فرص ولن يقبل أي عطاء يقدم بعد هذا الموعد أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٥/٣ تقديم العطاء:

١/٥/٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة وإكمال جميع البيانات المطلوبة. وذلك طباعة أو كتابة بالمراد والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكتابة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٢/٥/٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه. أو الشخص المفوض من قبله. وإذا قدم العطاء من قبل شخص مفوض يجب ارفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية. أو مصحوبا بوكالة شرعية.

٣/٥/٣ يقدم العطاء الكترونيا على منصة فرص ويكتب اسم المزايدة ورقمها، واسم المستثمر، وعنوانه. وارقام هواتفه، ورقم الفاكس.

٦/٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند اعداد عطاءه أن يراعي ما يلي:

١/٦/٣ أن يقدم السعر بالعطاء وفقا لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل. أو ابداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها. ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٢/٦/٣ تدوين الأسعار بالعطاء أرقاما وكتابة [حروفاً] بالريال السعودي.



٣/٦/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط أو المحو أو الطمس واي تصحيح أو تعديل في عرض السعر. يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام. والتوقيع عليه وختمه على خطاب رسمي صادر من مقدم العطاء.

٣/٧ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وللمؤسسة الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك. ويبقى العطاء نافذ المفعول ولا يعاد الضمان إذا سحب مقدم العرض عرضه قبل انتهاء مدة (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف.

٣/٨ الضمان البنكي:

٣/٨/١ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان بنكي يعادل ما قيمته [١٥%] من قيمة الأجرة السنوية للعقد، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي وان يكون غير مشروط وغير قابل للإلغاء. وان يكون واجب الدفع عند أول طلب من المؤسسة دون الحاجة الى ائذار أو حكم قضائي، كما يجب أن تكون صلاحية خطاب الضمان البنكي الى بعد (٩٠ يوم) من تاريخ انتهاء العقد يبدأ من تاريخ اخر موعد لتقديم العطاء وقابل للتمديد عند الحاجة.

٣/٨/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل الضمان البنكي، او يكون الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر. وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد. ٣/٨/٩ موعود الإفراج عن الضمان البنكي:

يرد الضمان البنكي لأصحاب العطاءات غير المقبولة خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ البت في المزايدة بالترسية على العرض المناسب.

٣/١٠ مستندات العطاء:

٣/١٠ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء ورفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

٣/١٠/١ نموذج العطاء مع تعبئة كل البيانات والتوقيع عليه من المستثمر، او ممن يفوضه بذلك ومختوماً بختمه. مع اثبات تاريخ التوقيع.

٣/١٠/٢ تفويض رسمي موثقاً من الغرفة التجارية. او وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء.

٣/١٠/٣ إذا كان المستثمر شركة يجب ارفاق ما يثبت أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١٠/٤ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣/١٠/٥ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

٣/١٠/٦ إرفاق ما يثبت الخبرة الخاصة بمشاريع مشابهة (إن وجد).

٣/١٠/٧ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي وطبقاً للشروط الواردة في البند [٨/٣]

٣/١٠/٨ صورة من شهادة الزكاة والدخل والضريبة سارية المفعول مع صورة لشهادة التسديد.

٣/١٠/٩ صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول.

٣/١٠/١٠ صورة من الشهادة الصادرة من التأمينات الاجتماعية.

٣/١٠/١١ صورة من شهادة الالتزام بالسعودة

٣/١٠/١٢ كراسة الشروط والمواصفات للمنافسة وملحقاتها وموقع عليها من المستثمر في نموذج الإقرار، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها.

٣/١٠/١٣ ارفاق إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبية (إن وجد).

٣/١٠/١٤ نموذج تصور هندسي لتعديلات المراد إدخالها والإصلاحات اللازمة.

٣/١٠/١٥ نموذج التعهد بإحضار أصل الضمان.



٤ - واجبات المستثمر قبل إعداد العرض:

١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة وإعداد العرض وفقاً لما تقتضيه الشروط والمواصفات. وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للمؤسسة في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة. يجب على المستثمر الاستفسار من المؤسسة للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن سبعة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات.

٣/٤ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفه تامة على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه. بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار ونظام البناء والأعمال المتعلقة به.

٥ - ما يحق للمؤسسة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف وبعدها:

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للمؤسسة إلغاء المزايدة بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل موعد فتح المظاريف. على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزمة للجميع.

٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف وتمديد المزايدة:

يحق للمؤسسة تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف وتمديد المزايدة إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن المؤسسة ستخطر جميع المتقدمين بالتأجيل.

٣/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستأجر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه. ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٦ - الترسية والتعاقد وتسليم الموقع:

١/٦ الترسية والتعاقد:

١/١/٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة فحص العروض لتأجير والاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٢/١/٦ يتم إخطار من رست عليه المزايدة لمراجعة المؤسسة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات من توقيع العقد وفي حالة تخلفه عن مراجعة المؤسسة أو انسحابه يتم إلغاء حقه في الترسية ومصادرة الضمان، وتسديد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد.

٢/٦ تسليم الموقع:

يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تثبت فيه حالة العقار ومحتوياته بشكل مفصل. ويوقع المحضر من المؤسسة والمستثمر خلال موعد أقصاه (ثلاثين يوماً من تاريخ توقيع العقد ما لم يكن هناك عائق لدى المؤسسة يحول دون ذلك. وفي حال تأخره عن توقيع المحضر يتم إشعاره إشعاراً مكتوباً على عنوانه المدون في العرض وتحسب مدة العقد من تاريخ هذا الإشعار.



٧- الاشتراطات العامة:

١/٧ توصيل الخدمات للموقع: يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف ... وغيرها على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، ويلزم المستثمر بفصل الكهرباء والماء والصرف الصحي عن مبنى المؤسسة ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك. ٢/٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من المؤسسة والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتشغيل النشاط المعلن عنه قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من المؤسسة والجهات الأخرى ذات العلاقة. وتقع مسئولية الحصول على ما تقدم على المستثمر وحده.

٣/٧ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة ترميم وصيانة المبنى إلى مقاول لديه خبرة سابقة في تنفيذ مثل هذه الأعمال، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة من جهة هندسية مقيمة.

٤/٧ من حق المؤسسة الاشراف على التنفيذ:

١/٤/٧ للمؤسسة الحق الكامل في الإشراف على أعمال الترميم والصيانة بجميع مراحلها للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات والمخططات المعتمدة وتعيين استشاري إذا رغبت.

٢/٤/٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات المؤسسة فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفة للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٣/٤/٧ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة على موقع النشاط المعلن عنه إلا بعد موافقة المؤسسة، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للمؤسسة مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية.

٤/٤/٧ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من الأعمال بإشعار المؤسسة. لتقوم المؤسسة بالمعاينة. وعمل محضريين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط والمخططات المعتمدة.

٥/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير ما خصص له في إعلان المزايدة إلا بعد موافقة المؤسسة خطئاً. وأي مخالفة لذلك يترتب عليها إلغاء العقد، وسحب الموقع من المستثمر.

٦/٧ التآجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه. ولا التنازل عن العقد إلا بعد الحصول على موافقة خطية من المؤسسة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي، على أن يظل المستثمر هو المسؤول أمام المؤسسة عن مخالفة نصوص العقد.

٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر. أما إيجار السنوات التالية فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجاريه وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية

٨/٧ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

١/٨/٧ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص أو الأعمال أو الممتلكات العامة والخاصة.

٢/٨/٧ عدم شغل الطرق أو إعاقة الحركة المرورية وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٣/٨/٧ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة أثناء القيام بأعمال الصيانة والتشغيل.

٤/٨/٧ يكون المستثمر مسئولاً عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل. ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، وأي تكاليف أخرى وليس على المؤسسة أدنى مسؤولية عن ذلك.



٩/٧ يجوز للمؤسسة إلغاء العقد للمصلحة العامة بعد موافقة صاحب الصلاحية وموافقة وزارة المالية على إلغاء العقد قبل انتهاء مدته لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة بعد إشعار الطرف الثاني بذلك وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره بذلك. ويعد محضر مشترك مع الطرف الثاني لحصر موجودات العين المؤجرة.

١٠/٧ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للمؤسسة بعد انتهاء مدة العقد:

يحق للمؤسسة بعد انتهاء العلاقة التعاقدية بين الطرفين التصرف بالمنشآت الثابتة التي يقيمها المستثمر على العقار بدون أي تعويض عنها وعليه تسليمها بحالة جيدة وصالحة للاستعمال ويتم تسليم الموقع بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار ويوقع من الطرفين وفي حال وجود أي ملاحظات عليها فللمؤسسة حق تكليفه بإجراء الإصلاحات اللازمة والإقامة بإجرائها بنفسها أو بواسطة من تراه على نفقة المستثمر. وفي حال اعتراض المستثمر على محتوى المحضر فله أن يكتب تحفظه مسبباً في المحضر ويوقع عليه. كما يحق للمؤسسة إلزام المستثمر بتقديم الخدمة محل العقد لحين الطرح وإنهاء إجراءات الترسية بذات القيمة الإيجارية المتفق عليها بمدة أقصاها سنة واحدة.

١١/٧ اشتراط حصول المستثمر الصناعي على ترخيص صناعي بحالة التأسيس وفق قائمة أنشطة (الأيزك) التي ترخصها وزارة الصناعة والثروة المعدنية.

١٢/٧ أحكام عامة:

١/١٢/٧ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للمؤسسة بمجرد تقديمها.

٢/١٢/٧ التقويم الميلادي هو المعمول به في العقد.

٣/١٢/٧ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى المؤسسة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطاءه في حالة عدم قبوله.

٤/١٢/٧ تخضع هذه المزايدة لنظام المناقصات والمشتريات الحكومية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥٨ وتاريخ ١٤٢٧/٩/٤ هـ واللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٦٢ وتاريخ ١٤٢٨/٠٢/٢٠، واللائحة التنفيذية لنظام إيرادات الدولة الصادر بقرار وزاري رقم ٨٦٠ وتاريخ ١٤٣٢/٠٣/١٣ المعدلة بقرار وزاري رقم ٩٠١ بتاريخ ١٤٣٩/٠٢/٢٤ هـ..

٥/١٢/٧ يجوز دائماً إضافة أو حذف أو تعديل أي بند في الكراسة أو العقد بعد موافقة الطرفين خطياً سواءً بعد الترسية أو التعاقد بحسب الحاجة أو لمواجه ظروف طارئة يتعذر معها تنفيذ المشروع وذلك لتحقيق مصلحة الطرفين.

٨- الاشتراطات الخاصة:

١/٨ مدة العقد:

مدة العقد (خمس سنوات) تبدأ اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع للمستثمر [طبقاً الآلية تسليم الموقع الواردة في البند ٢/٦].

٢/٨ لا يجوز للمستثمر استعمال العقار لغير النشاط المعلن عنه إلا بعد موافقة المؤسسة على ذلك.

٣/٨ اشتراطات التشغيل والصيانة:

١/٣/٨ يقوم المستثمر بالتنسيق مع الجهات المختصة للحصول على التراخيص المهنية لتشغيل عناصر المشروع بعد استيفاء متطلبات ذلك. - يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة والمعدات والمكائن..... الخ. الموجودة بالموقع مثل: المكائن، التكييف، أجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، خزانات المياه ودورات المياه... الخ. كما يحق للمؤسسة طلب تقارير دورية من المستثمر عن أعمال الصيانة والإصلاحات التي تمت وتكون هذه التقارير صادرة من الجهة التي قامت بهذه الأعمال.

٢/٣/٨ يتحمل المستثمر تركيب أجهزة التكييف أو صيانتها للموقع المراد استثماره.

٤/٨ اللوحات الإعلانية:

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية فيما يتعلق بلوحات المبني والتي تقام أمامه وكذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية.

٦/٨ يحق للمؤسسة زيادة القيمة الإيجارية السنوية عند انتهاء العقد بما يتناسب مع الأسعار السائدة.

٧/٨ توظيف ما لا يقل عن ١٠ من خريجي تخصص انتاج الطعام وخدمة -الطعام.

٨/٨ تنفيذ برنامج التدريب التعاوني لعدد ما لا يقل عن ٣٠ من متدربين الكلية وبتنسيق مباشر مع إدارة الكلية ووفق خطة تدريب ميدانية معتمدة مسبقاً.

٩/٨ لمشاركة في أعمال الصيانة والترميم والبنية التحتية التدريبية للكلية بعد موافقة إدارة الاستثمار والتخصيص.



١٠/٨ رعاية مبادرات وفعاليات وأنشطة الكلية.

١١/٨ التعاون في تنفيذ برنامج التلمذة المهنية لتخصص انتاج الطعام وخدمة الطعام.

١٢/٨ إمكانية الاستفادة من مطابخ الفرصة الاستثمارية في إقامة المسابقات والفعاليات.

١٣/٨ المساهمة في إصدار الرخص المهنية وبرنامج التثقيف الصحي لمتدربي التدريب التعاوني لتخصص انتاج الطعام وخدمة الطعام.

١٤/٨ يتكفل المستثمر مسؤولية نقل المعدات الخاصة بالمؤسسة من الورشة.

٩- الاشتراطات الفنية:

١/٩ الاشتراطات المتعلقة بالبناء:

يلتزم المستثمر بإقامة المباني والمنشآت وفق ما ورد في الفكرة الأولية للمشروع وذلك بعد اعتماد المؤسسة للمشروع أو حسب ما تراه المؤسسة من تعديلات على أن يراعي المستثمر جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقة، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع، ويجب مراعاة الاشتراطات البنائية في الموقع من حيث الارتفاع المسموح به ونسب البناء والارتدادات النظامية حسب نظام البناء المعمول بها من وزارة الشؤون البلدية والقروية.

٢/٩ الاشتراطات الأمنية:

تأمين حراسة المنشآت – يجب أن يكون هناك عدد كاف من الحراسة الأمنية المدنية - يجب تركيب كاميرات خارجية وداخلية للورشة بها خاصية التسجيل الرقمية - يجب أن تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية، - الالتزام باشتراطات الدفاع المدني.

٣/٩ تأمين غرفة اسعافات أولية:

على المستثمر تأمين إسعافات أولية وتوفير جميع الأدوات اللازمة وتدريب بعض العاملين بالسوق على استخدامها وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطويلة.

٤/٩ الاشتراطات التنظيمية:

يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في الموقع موضوع المزايدة من حيث الارتفاع المسموح به ونسب البناء والارتدادات النظامية حسب نظام البناء المعمول به بكل منطقة والمحددة من قبل إدارة رخص البناء بالأمانة.

٥/٩ يلتزم المستثمر بالقيام بإعادة تأهيل وصيانة العين المؤجرة وتطوير وتحسين الواجهات إن وجد.

٦/٩ في حالة إدخال أية تعديلات جوهرية مستقبلًا على المبنى فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات ومدى تأثيرها على المبنى، ويقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري وتسري على هذه التعديلات كافة على بنود الاشتراطات الفنية على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالمؤسسة.

٧/٩ جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.

٨/٩ جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.

٩/٩ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

- أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها للنشاط المراد تشغيله.
- يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.



١٠- إقرار من المستثمر:

١. يقر المستثمر بما يلي:
٢. الاطلاع والالتزام: تم الاطلاع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها، ويلتزم التزامًا تامًا بما ورد فيها.
٣. الأنظمة واللوائح: تم الاطلاع على الفصل التاسع عشر من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحة المحافظة على الذوق العام الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٤٤٤ بتاريخ ٤/٨/١٤٤٠ هـ ولائحة المقاصف المعتمدة بالمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني.
٤. معاينة الموقع: تمت معاينة الموقع المعروض للاستثمار معاينة تامة نافية للجهالة.
٥. إرفاق المستندات: تم إرفاق جميع المستندات المطلوبة في المنصة كما هو موضح في صفحة (٣)، ويُعد عدم الإرفاق انسحابًا من الفرصة.
٦. المسؤولية عن التراخيص: المؤسسة غير مسؤولة عن رفض الجهة المختصة لاستخراج الرخصة التجارية أو رخصة البناء، وتكون من مسؤولية المستثمر.
٧. رخصة البناء: لا توجد رخصة بناء للموقع المراد تأجيرها، ولا تتحمل المؤسسة استخراجها.
٨. الصكوك: يوجد صك ورقي للموقع، ولا تتحمل المؤسسة استخراج صك إلكتروني.
٩. صحة المعلومات: أقرباًن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة.
١٠. أقر في حال وجود اختلاف بين المبلغ المدون في المنصة الإلكترونية والمبلغ المذكور في المستندات الورقية، فإن المبلغ المعتمد هو المبلغ الظاهر في المنصة، ويُعتبر المرجع الرسمي في جميع التعاملات المالية ذات الصلة.
١١. يقر المستثمر بأنه يتحمل مسؤولية التحقق من إمكانية استخراج التراخيص اللازمة لمزاولة النشاط قبل التقديم على الفرصة الاستثمارية، وذلك من الجهات المختصة ذات العلاقة.

الاسم	
الوظيفة	
التاريخ	
التوقيع	
الختم	



١١- نموذج تقديم العطاء

للمزايدة العامة فرصة رقم) حسب المعلن في بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص" لعام ٢٠٢٥ م

سعادة مدير إدارة الاستثمار والتخصيص في المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

إشارة إلى إعلانكم بمنصة فرص المتضمن رغبتكم باستثمار مبنى الورش لإنتاج وتقديم خدمات الطعام والإعاشة بكلية السياحة والفندقة بالمدينة المنورة، وحيث أننا لدينا الرغبة في استثمار الموقع لغرض ورشة المعلن عنه ونفيدكم أيضاً بأننا قد اطلعنا على كافة المعلومات الخاصة بهذه المزايدة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستثمار الموقع الموضح أعلاه حسب الأسعار الموضحة في الجدول التالي غير شاملة ضريبة القيمة المضافة:

رقماً	كتابة
قيمة الأجرة السنوية	

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمن بنكي نهائي يعادل ١٥% من القيمة الاجمالية للعقد الممتد لخمس سنوات [غير مشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديد من قبل الطرف الأول دون الرجوع للطرف الثاني] وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم الشركة / المؤسسة / الفرد	
رقم السجل التجاري / المدني	
صادر من :	بتاريخ
البريد الالكتروني (الرسمي)	
هاتف	جوال
ص.ب : (العنوان الوطني)	الرمز البريدي
العنوان	الرقم الإضافي
تاريخ التقديم	

الاسم	التوقيع	الختم



	التاريخ		الرقم
	رقم العقار		اسم المستثمر
	تاريخ العقد		رقم العقد

إقرار

أقر بأني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته في العقد المشار أعلاه في يوم..... بتاريخ: / / ٢٠٢٥م لاستخدامه في نشاط [إنتاج وتقديم خدمات الطعام والإعاشة] بموجب خطاب الترسية من المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وقد قمت بمعاينته معاينة تامة نافية للجهالة شرعاً وقبلته على حالته في تاريخ استلامه (ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأي تجهيزات أخرى).
وعليه أوقع.

الختم:

التوقيع:

مندوب المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني

	الاسم
	الرقم الوظيفي
	التوقيع



١٣- نموذج التعهد بإحضار الوثائق الأصلية وأصل الضمان

	رقم المنافسة		اسم المستثمر
	تاريخ التقديم		رقم السجل التجاري
	جوال		صادر من

تعهد

أتعهد بأنني المستثمر الموضح بياناته أعلاه، بأن يتم تسليم وثائق المزايدة الأصلية وأصل الضمان النهائي إلى المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني/ إدارة الاستثمار والتخصيص، ويتم تسليمه حسب الآلية الموضحة بكراسة الشروط ومواصفات.

الختم

التوقيع



"تنويه"

لا تفسر كراسة الشروط والمواصفات هذه بأي حال من الاحوال كلياً أو جزئياً كأمر مباشر أو غير مباشر، كما لا تفسر على أنها - طلب أو تصريح بأداء عمل لحساب المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وإن الغرض الرئيسي من المعلومات المتوفرة في كراسة الشروط والمواصفات هو تمكين مقدم العطاء من صياغة عرض متكامل للاستجابة لمتطلبات المشروع المنصوص عليها هنا.

وعلى الرغم من تضمن كراسة الشروط والمواصفات هذه المعلومات اللازمة كافة؛ إلا أنه يجب على مقدمي العطاءات إجراء تقييماتهم المستقبلية الخاصة كما أن عليهم التحقق بشأن جميع المعلومات المتعلقة بموضوع كراسة الشروط والمواصفات. وعليه فإن المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني لا تضمن دقة، أو موثوقية أو صحة أو اكتمال المعلومات الواردة في كراسة الشروط والمواصفات هذه. وتبقى المسؤولية على مقدم العطاء فيما يتعلق بتحديد أي معلومات أخرى مطلوبة لإعداد العرض وسيتم اعتبار هذه الوثيقة جزءاً من العقد الذي سيتم توقيعه بين المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني ومقدم العطاء المختار.

لا تتعهد المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وموظفوها أو وكلاؤها أو ممثلوها أو مستشاروها بتزويد مقدمي العطاءات بمعلومات إضافية أو تحديث المعلومات الواردة في كراسة الشروط والمواصفات هذه أو تصحيح أي أخطاء قد تظهر، وتحفظ المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني بالحق - وفقاً لتقديرها الخاص - في تعديل أي من القواعد أو الإجراءات المتعلقة بعملية العطاء أو تأجيله أو إلغائه تماماً في أي وقت قبل توقيع العقد.

لن تتحمل المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وموظفوها أو وكلاؤها أو ممثلوها أو مستشاروها أي مسؤولية تجاه أي شخص عن | أي تكلفة أو مصاريف يتكبدها للاستجابة لكراسة الشروط والمواصفات هذه أو لأي دراسة أو معاملة، سواء اكتملت أو تم | العمل بها أو سوف يعمل بها.

يؤكد كل مقدم عطاء بحكم مشاركته في هذا العطاء أنه يخضع لشروط إخلاء المسؤولية الواردة في هذا "التنويه"

